بسم الله الرحمن الرحيم

«حوار افتراضي بين سلفي ومتعاطف مع حماس في الحرب الدائرة بينهم وبين الصهاينة»

المتعاطف: أليس هناك قاعدة عامة أنه متى ما قامت حرب بين المسلمين والكفار فتجب مناصرة المسلمين؟

السلفي: صحيح.

المتعاطف: فلماذا تخالف هذه القاعدة في حرب حماس مع الصهاينة؟

السلفي: أراك بدأت بداية فيها خلط هداك الله .!

المتعاطف: لم أفهم.!

السلفي: القاعدة العامة إنما هي من باب التنظير وقتال حماس من باب التطبيق ولا يجوز الخلط بين البابين فالأول نتفق عليه والثاني قد نختلف فيه؛ لأنَّ التطبيق يحتاج لتحقيق المناط حتى يكون الوصف شرعيا.

المتعاطف: ما معنى تحقيق المناط؟!.

السلفي: تحقيق المناط أن تكون هناك قاعدة عامة متفق عليها كمسألتنا ولكن يختلف في تطبيقها على بعض أفرادها لوجود وصف قائم في هذا الفرد.

كقولنا: أن من شرب الخمر فإنه يُجلد فهذه هي القاعدة العامة، ولكن عند تطبيقها على فلان ننظر فقد يُوجد فيه وصف يمنع أن يكون هذا الحكم في حقه شرعيا كأن يكون شربها؛ لأنه غصّ أو يظنه عصيرا...الخ.

وكذلك القتال والجهاد ضد الكفار فهناك قاعدة عامة نتفق عليها، ولكن عند تطبيقها على جهاد معين ننظر فقد يُوجد في هذا القتال وصف يمنع من كونه جهادا شرعيا.

كما لو كان الجهاد مفاسده أكثر من مصالحه فإنه يكون غير شرعي، والأوصاف كثيرة لا حد لها يجتهد فيها العالم في باب التطبيق، وأما الجاهل فيأخذ القاعدة العامة ويجريها على جميع أفرادها بلا نظر ولا بصيرة فيَضل ويُضل.!

السلفي: والآن أسألك سؤالا هل حرب حماس مع الصهاينة من باب التنظير أو من باب التطبيق؟

المتعاطف: من باب التطبيق.

السلفي: أحسنت، فالخلط بين البابين دائما يوقع في اللبس، فتجد الكثير يُجرون باب التنظير على باب التطبيق ويحملون كلام العلماء في التنظير على التطبيق.

السلفي: لعلك فهمت الآن أن الذي يُذم ويُلام هو الذي يخالف في القواعد العامة التي هي من باب التنظير لا التطبيق؟! كمن ينفي شرعية الجهاد بحجة أن الله يقول: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة: ٢٥٦] أو ينفي مناصرة المسلمين ويقول إنما المناصرة لأهل بلدي فقط.

وأما باب التطبيق فما زال العلماء من العصور الأولى يُخالف بعضهم بعضا سواء في الفروع أو الأصول.

المتعاطف: نعم، تبين لي أمر كنتُ أجهله. فائدةٌ عظيمة.!

المتعاطف: لكن هل يكون هناك قتال قائم بين المسلمين والكفار ويكون غير شرعي في حق بعض الأشخاص لوصف قام به؟

السلفي: نعم، كأن يكون بينك وبين الكفار عهد فيحرم عليك قتالهم ومناصرة المسلمين ضدهم قال تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [الأنفال: ٧٢] فهذا قتال قائم بين ملة الكفر والإسلام ومع ذلك يحرم عليك مناصرة المسلمين فيه؛ لأجل الوصف الذي قام بك وهو (العهد).!

فقتال المسلمين للكفار مشروع ولكنه في حقك غير مشروع؛ لأنه تحقق فيك وصف لم يتحقق فيهم -وهو العهد والميثاق-.

المتعاطف: يا أخي عقلي وغيرتي لا تقبل هذا الكلام؛ لأني لستُ متصورا أن يتقاتل الكفار مع المسلمين وتحرم علي مناصرة المسلمين.؟!!

السلفي: يا أخي إن الدين ليس بمجرد العقل والعاطفة فاتق الله، فالدين اتباع وتسليم كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]

المتعاطف: وهل تملك مثالاً على أرض الواقع -حتى يطمئن قلبي- بأنَّ وصف "العهد" جعل مناصرة المسلم لإخوانه وجهاده ضد الكفار غير مشروع؟!

السلفي: سوف أعطيك من عهد النبي ﷺ ففي صحيح مسلم: أن كفار قريش أمسكوا بحذيفة وأبيه ﷺ وقالوا: لن نطلقكما حتى تعطينا عهدا أن لا تقاتلا مع محمد ضدنا. فلما قدم

للنبي ﷺ ذكر له ذلك فقال النبي ﷺ : «انصرفا. نفي بعهدهم، ونستعين الله عليهم» يقول حذيفة رضي الله عنه: وهذا الذي منعني أن لا أقاتل في بدر.![1]

فأصبح قتال حذيفة وأبيه رضي الله عنهما مع النبي ﷺ ضد الكفار محرما وغير شرعي، مع أن الجهاد جهاد دفع، وكان النبي ﷺ أيضا في حاجة لهما.

فهذا الوصف -وهو العهد- الذي قام بحذيفة وأبيه رضي الله عنهما جعل مناصرتهما وجهادهما ضد الكفار غير مشروعة، وبذلك تعلم أنه ليس كل قتال يكون شرعيا وليس كل مناصرة تكون شرعية فضلا عن أن تكون واجبة.

المتعاطف: لكن ألا يُقال: إن هذا في جهاد الطلب وأما جهاد الدفع فلا؟!

السلفي: هداك الله وهل غزوة بدر إلا جهاد دفع، فقد جاء الكفار بخيلهم ورجلهم إلى المدينة؛ لاستئصال الإسلام وأهله، ومع ذلك منع هذا الوصف -العهد- الذي قام بحذيفة شرعية جهاده ونصرته.!

المتعاطف: وهل هناك وصف غير العهد يجعل القتال غير شرعي؟

السلفي: هداك الله! العهد أقل الأوصاف أثراً فهناك ما هو أعظم من مجرد العهد كالأوصاف التي تتعلق بالعقيدة وحمايتها.

المتعاطف: قد أكثرت عليك الأسئلة، ولكن شدني قولك: (العقيدة).! فهل تشرح لي كيف يمكن أن تكون العقيدة وصفا يمنع شرعية الجهاد والنصرة؟!

---

[1] ينظر: «صحيح مسلم» (٥/ ١٧٧) برقم (١٧٨٧).

السلفي: لكن انتبه لا تخلط وتلتبس عليك الأمور، فهل كلامنا من باب التطبيق أو باب التنظير؟!

المتعاطف: نعم نعم هو من باب التطبيق.

السلفي: والآن سوف أضرب لك مثالاً تطبيقيا لوصف يختص بالعقيدة، حيث جعل الجهاد والنصرة غير شرعية: لما غزا التتار بلاد المسلمين وكان الناس يستغيثون بالموتى لم يقاتل معهم ابن تيمية.!

دعني أسألك سؤالاً: هل جهادهم ضد التتار كان سببا في فساد عقيدتهم أم كانت عقيدتهم فاسدة من الأصل بسبب بعض الشركيات؟

المتعاطف: لا، لم يكن جهادهم سببا في فساد عقيدتهم، بل كانت فاسدة من الأصل.! لكن لم أفهم لماذا سألت هذا السؤال؟!

السلفي: قصدي من هذا السؤال سؤال آخر مترتب عليه وهو: أيهما أشد قبحا وعدم شرعية: جهادٌ لم يكن سببا في فساد العقيدة أم جهاد يكون سببا في فساد عقائد الناس؟

المتعاطف: الثاني بلا شك .!

المتعاطف: هل تقصد أن قتال حماس كان سببا في فساد معتقد الناس؟!

السلفي: نعم، وليس هذا هو الوصف الوحيد في هذا القتال المشؤوم الذي صيّره غير شرعي، بل اجتمعت أوصاف كثيرة واللهِ لا ينظر فيها عاقل إلا ويحكم بعدم شرعيته.!

المتعاطف: لكن نرجع لموقف ابن تيمية هل ذكر ابن تيمية أنّ القتال غير شرعي؟ فقد يكون هذا موقفه هو لكن لا يعني أنه لا يرى شرعيته.!

السلفي: نعم، ونصّ على ذلك رحمه الله فقال: «لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله به ورسوله»[٢]

وانتبه يا أخي! فإنه كان جهاد دفع أيضاً، لتعلم أنّه ليس كل قتال يكون بين مسلمين وكفار شرعيا، ولتعلم أيضاً أنّ باب التطبيق باب عظيم ولا دخل للعقل والعاطفة فيه.!

المتعاطف: يا أخي الحديث معك والله شيق، والمناظرة فتحت نوافذ كانت مغلقة عندي لا تقبل إلا قولا واحدا، ولكن لماذا لا نجاهدهم ونقاتلهم حتى لو كان القتال غير شرعي لدفع مفسدتهم وضررهم ؟!

السلفي: للأسف! أنّك مسكين، وتصورك ضعيف، وأنك ما زلت تُحكم عاطفتك وعقلك.! وهل تعتقد أن شيئا لا يحبه الله ويرضاه يكونُ خيره أكثر من شره أو مصلحته أكثر من مفسدته؟! عجيب أمرك. هل تعلم ماذا قال ابن تيمية حين بين عدم شرعية جهادهم مع أنه كان للدفع؟!

المتعاطف: أفدني. ماذا قال؟ لأني أظن أن الفساد كل الفساد: هو أن يتسلط علينا العدو!

السلفي: مازلت تبني أمورك على ظنون وعواطف هداك الله.!

---

[٢] الاستغاثة في الرد على البكري لابن تيمية ص٤١٣.

يقول ابن تيمية حين تخلف عن جهادهم، وخذّلهم وأنكر عليهم، وبين أنّ قتالهم غير شرعي قال: «لما يحصل في ذلك من الشر والفساد»[٣].! أي أن جهادهم الذي يطلبون منه النفع سوف يعود عليهم بالشر والفساد.

فهل علمت لماذا؟ لأنه لن يكون هناك نصر حقيقي، وسوف تكون المفاسد أكثر والشر أعظم، فكل ما لم يكن شرعيا فلن تجني منه الأمة خيرا، وهذا ما حصل في قتال حماس للصهاينة لّما لم يكن قتالهم شرعيا؛ وذلك لما قام به من أوصاف كثيرة تمنع من شرعيته، فشره أعظم ومفسدته أكبر ولم تجن الأمة منه خيرا.

المتعاطف: ولكنه على أقل الأحوال سيكون لمن جاهدهم الأجر والثواب، ولا أظن أن أحدا يخالف في هذا، حتى لو علمنا أن المفاسد أكثر، لكن لا أحد ينكر أن فيه أجراً وثواباً.

السلفي: يا أخي إذا كان الأمر غير شرعي فلن يكون فيه ثواب وأجر، وهذا ما نص عليه ابن تيمية في جهادهم ضد التتار فقال: «فلا يكون فيه ثواب الدنيا ولا ثواب الآخرة»[٤].

المتعاطف: والله لقد استفدت كثيرا؛ لأني أشعر أن هذا النقاش يجرّدُ الدين من العاطفة والحماس حينما نريد أن نبني حكما شرعيا، ولكن أليست النصرة للمسلم المظلوم مطلوبة شرعا حتى لو أدت لمفاسد؟

السلفي: الله ينور بصيرتي وبصيرتك.

---

[٣] الاستغاثة في الرد على البكري لابن تيمية ص٤١٣.

[٤] الاستغاثة في الرد على البكري لابن تيمية ص٤١٣.

اعلم يا أخي أن النصرة المطلوبة شرعا لها مقصد، فإذا لم يتحقق هذا المقصد لم تكن مشروعة، فليست كل نصرة تكون مطلوبة شرعاً حتى لو كان المسلم مظلوماً.

فهذا ابن تيمية رحمه الله لما ترك نصرتهم في جهادهم ضد التتار، بيّن أنّ ذلك بسبب «انتفاء النصرة المطلوبة من القتال» [٥]! فانظر لكلمته «النصرة المطلوبة من القتال» فليس كل نصرة تكون مطلوبة شرعا، ولذلك هو رحمه الله تَخَلّف عن نصرتهم، فقد تكون هناك نصرة واقعية ولكنها غير شرعية.!

المتعاطف: وهل هناك نصرة واقعية ونصرة شرعية؟

السلفي: بالتأكيد، فليس كل نصرة واقعية تكون شرعية، وإنما كل نصرة شرعية لا بد أن تكون واقعية، فتمسك بالشرع فهو نجاتك وإن خالف عقلك وعاطفتك.

المتعاطف: سؤال أخير: هل تحفظ من التاريخ عدم نصرة المسلم لإخوانه لعدم المصلحة أو كما قال ابن تيمية «لانتفاء النصرة المطلوبة من القتال»؛ لأن التاريخ هو الواقع الذي يوضح فهم العلماء وتطبيقهم للقواعد العامة؟

السلفي: نعم، بل أنقل لك ليس في عدم مناصرة الرجل لإخوانه، بل عدم مناصرة السلطان لبعض مُدُنِه التي استولى عليها الكفار، والمسلمون يستغيثون، ومع ذلك ذهب لنصرتهم فلما قدم علم أن جهاده للكفار لن يجدي شيئاً وسوف يخسر جنده من غير مصلحة تُذكر، فرجع وتركهم يواجهون مصيرهم وقدرهم، وإليك مثالين:

---

[٥] المصدر السابق.

الأول: قال ابن كثير: «في هذا اليوم الذي غرقت فيه البطسة المذكورة، فأرسل أهل البلد إلى السلطان يشكون كثرة الحصار وقوته عليهم منذ قدم ملك الإنكلتير - لعنه الله -، ومع هذا قد مرض وجرح ملك الإفرنسيس أيضا، ولا يزيدهم ذلك إلا شدة وغلظة وعتوا، وفارقهم المركيس، وسار إلى بلده صور خوفا منهم أن يخرجوا ملكها من يده، وبعث ملك الإنكلتير إلى السلطان "صلاح الدين" يذكر أن عنده جوارح قد جاء بها من البحر، وهو على نية إرسالها إليه، ولكنها قد ضعفت، وهو يطلب له دجاجا وطيرا لتتقوى به، فعرف أنه إنما يطلب ذلك لنفسه بتلطف فأرسل إليه بشيء من ذلك كرما وسجية وحشمة، ثم أرسل يطلب فاكهة وثلجا، فأرسل إليه أيضا فلم يفد معه الإحسان بل لما عوفي عاد إلى شر مما كان، واشتد الحصار ليلا ونهارا وأرسل من بالبلد يقولون: إن تعملوا معنا شيئا غدا وإلا طلبنا من الفرنج الأمان فشق ذلك على السلطان، وذلك لأنه كان قد سير إليها أسلحة الشام والديار المصرية وسائر السواحل وما كان غنمه من وقعة حطين ومن بيت المقدس فهي مشحونة بذلك، **فعزم السلطان على مهاجمة العدو، فلما أصبح ركب في جيشه، فرأى الفرنج قد ركبوا من وراء خندقهم والرجالة منهم قد ضربوا سورا حول الفرسان، وهم قطعة من حديد صماء لا ينفذها شيء فأحجم عنهم، لما يعلم من نكول جيشه عما يريده** وتحدوه عليه شجاعته رحمه الله»[٦]

فترك السلطان "صلاح الدين" نصرتَهم؛ لِما يعلم عدم المصلحة في ذلك، وأن جنده قد يتركونه ولا يطيعونه.

الثاني: ما ذكره ابن كثير عن فقهاء البغاددة ومنهم ابن الزاغوني حيث يقول: «في أول هذه السنة تجهز جماعة من البغاددة من الفقهاء وغيرهم، وفيهم ابن الزاغوني للخروج إلى الشام

---

[٦] «البداية والنهاية لابن كثير ط التركي» (١٦/ ١٣٠)

ليقاتلوا الفرنج – لعنهم الله – وذلك حين بلغهم أنهم فتحوا مدائن عدة: من ذلك مدينة صيدا في ربيع الأول، وكذا غيرها من المدائن، **ثم رجع كثير منهم حين بلغهم كثرة الفرنج**»[٧] فرجوعهم لعلمهم أن قتالهم كما قال ابن تيمية تنتفي فيه «النصرة المطلوبة شرعا من القتال»، فليس كل قتال بالضرورة تحصل به النصرة المطلوبة شرعا.

وخالد بن الوليد ﷺ عندما انسحب بجيشه في "مؤته" كان هذا الفعل هو: النصرة المطلوبة، وكان هو: النصر، ولو أنه أقدم لكان قتاله لا يتحقق معه النصرة المطلوبة شرعا، فالنصرة في كل زمن بحسبه، فما يكون في زمن نصرة يكون في غيره هزيمة، وما يكون في زمن هزيمة يكون في غيره نصرة وانتصار، فهذا هو فهم الصحابة وفهم العلماء ووقائع التاريخ كلها تشهد بذلك.

المتعاطف: طيب، دعنا من "حماس"، لكن ما موقفنا من إخواننا من أهل غزّةَ المستضعفين، فهل نُعْرِض عنهم ونخذُلهم؟

السلفي: لا. بل أَنْصُرهم كما تَنْصُرُهم أنت، فصدّقني بأنك لا تذكر نصرة واحدة تقوم بها أنت إلا وأنا أقومُ بها، فهل تستطيع أن تقول لي كيف نصرتك لهم؟

المتعاطف: أنا أشجعهم وأؤيدهم في محاربة الصهاينة.

السلفي: هداك الله ما أسرع ما تنسى وتخلط الأمور بعضها ببعض، نحن كلامنا عن الشعب وليس عن حماس، ارجع لسؤالك السابق؟

---

[٧] «البداية والنهاية لابن كثير ط التركي» (١٦/ ٢٠٩)

المتعاطف: عفوا عفوا صحيح، نصرتي لشعب غزة تكون بالدعاء والمساعدة والإغاثة بالمال والطعام والأدوية ونحوها.

السلفي: وهذا هو عين نصرتي لهم .! فهل بيني وبينك خلاف؟!

المتعاطف: عجبا.! لا والله ليس بيننا خلاف.! فلماذا يصوّرون لنا أنكم - السلفيين- ضد نصرة أهل غزة ؟!

السلفي: لأننا فقط حكمنا على قتال حماس بمثل ما حكم به ابن تيمية على قتال أهل دمشق، وهل تعلم ما حكم به ابنُ تيمية على قتال أهل دمشق حين غزاهم التتار؟

المتعاطف: ذَكّرني جزاك الله خيرا؛ فإني حديثُ عهدٍ بهذه الآثار، فلم يعلّمونَنَا إلا الاعتماد على مجرد العقل والعاطفة والحماس! .

السلفي: حكم ابن تيمية على قتالِهم بحكمين: ١-بأنه قتال غير شرعي.! ٢-وأنه قتالٌ سيحصل به الشر والفساد، ونحن حكمنا على قتال حماس بمثل هذين الحكمين، فما يُقال فينا هو نَفْسُه يُقال في ابن تيمية رحمه الله.!

المتعاطف: بصّرك اللهُ كما بصّرتني، وجزاك الله خيراً.

وكتبه د.حسن صنيدح العجمي

يوم الثلاثاء ٢٩ من صفر ١٤٤٦هـ الموافق ٢/ ٩/ ٢٠٢٤م

***